

سنن ابن ماجه

3956 - حدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية و عبد الرحمن المحاربي ووكيع عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال انتهيت إلى عبد الله بن عمرو ابن العاص وهو جالس في ظل الكعبة . والناس مجتمعون عليه . فسمعتة يقول بضينا نحن مع رسول الله A في سفر . إذ نزل منزلا . فمنا من يضرب خباءه . ومنا من ينتضل . ومنا من هو جشره . إذ نادى مناد به . الصلاة جامعة . فاجتمعنا . فقام رسول الله A فخطبنا .

. لهم خيرا يعلمه ما على أمته يدل أن عليه حقا كان إلا قبلي نبي يكن لم إنه) فقال Y وينذرهم ما يعلمه شرا لهم . وإن أمتكم هذه جعلت عافيتها في أولها . وإن آخرهم يصيبهم بلاء وامور ننكرونها . ثم تجيء فتن يرقق بعضها بعضا . فيقول المؤمن هذه مهلكتي . ثم تنكشف . ثم تجي فتنه فيقتول المؤمن . هذه مهلكتي . ثم تنكشف . فمن سره أن يزجرح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يحب أن يأتوا إليه ومن يايح إماما فأعطاه يمينه وثمره قلبه فليطعه ما استطاع . فإن جاء آخر ينارعه . فاضربوا عنق الآخر) .

قال فأدخلت رأسي من بين الناس فقلت أنشدك الله أنت سمعت هذا من رسول الله A ؟ قال فأشار بيده إلى أذنيه فقال سمعته أذنأي ووعاه قلبي .

[3956 - ش - (خباءه) الخباء بيت من صوف أو وبر لا من الشعر . (ينتضل) انتضل القوم إذا رموا للسبق . ويقال انتضلوا بالكلام والأشعار . (جشره) في المنجد الجش والجار الماشية ترعى في مكانها ولا ترجع إلى أصحابها عند المساء . والقوم يبيتون مكانهم في الإبل لا يرجعون إلى بيوتهم . (الصلاة جامعة) أي ائتوا الصلاة والحال أنها جامعة . فيها النصب . ويجوز رفعها على الابتداء والخبر . (عافيتها) أي خلاصها مما يضر بالدين . (يرقق) أي يزين بعضها بعضا . أو يجعل بعضها بعضا رقيقا . وقال في النهاية . أي تشوق بتحسينها وتسويلها . قال . السندي والحاصل أن المتأخرة من الفتنة أعظم من المتقدمة . فتصير المتقدمة عندها رقيقة . وفي رواية يرفق من الرفق أي يرافق بعضها بعضا أي يجيء بعضها عقب بعض أو في وقته . وجاء يدفع أي يدفع ويصب . (وليأت إلى الناس) أي ليؤد إليهم ويفعل بهم ما يجب أن يفعل به . (صفقة يمينه) أي عهده وميثاقه . لن المعاقدين بضع أحدها يده الآخر كما يفعله المتبايعان . وهي المرة من التصفيق باليد . (وثمره قلبه) كناية عن الإخلاص في العهد والتزامه . أي حالص عهده . [K صحيح